بالقاف والراء والحاء المهملة وهو ما في جبهته قرحة بالضم وهو بياض يسير
في وجه الفرس دون الغرة ارثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة
العليا وقيل الابيض الانف او يختار كل ادهم اقرح محجل كذا بتقديم الحاء المهملة
على الجيم وهو المرتفع البياض في قوائم الاربع الى موضع القيد فما فوق الى الرسغ
ولا يجاوز الركبتين طلق اليمنى بضمتي الطاء واللام اى مطلق يمينها ليس
فيها تحجيل يقال فرس طلق احد القوائم اذا كان احدى قوائمها لا تحجيل
فيها كذا في الصحاح والديوان او من الكميت على صيغة التصغير هو الذي في
وعرفه اى شعر عنقه اسودان والبلق احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر
لونا كذا في المظهر قال يعني ان لم يكن ادهم فيختار من الفرس الكميت على هذه
الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اى العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارثم او الى
المحجل طلق اليمنى انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع هكذا خير الخيل الادهم
الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه
الشية يعني ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين
ثم الادنى منه درجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح محجلا طلق
اليمنى ثم ادنى منه ان يكون كميت على هذه الشية والفحل وهو الذكر الثابت
الخصية الذي ينزو على الانثى فتلامه بالفارسية كيشن من الخيل احب
الى الغزاة لانها اشد الضمير بتاويل الدابة اجرئ واجرا بمعنى اجراء وقيل
الجرئ الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيرية او قريب منه او اقوى
وقد كره النبي عليه السلام الشكال بكسر الشين المعجمة في الخيل قيل وجه كراهته
مفوض الى الشارع او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة وهي التي
احدى قوائمها مطلقة اى لا تحجيل فيها والقوائم الثلاثة محجلة على العكس
بان يكون الثلاث من قوائمها مطلقة والاحدى منها محجلة هكذا روى
عن ابي عبيدة وهو الموافق لما ذكر في مختار الصحاح واما في المغرب فقد
قال هو ان يكون البياض في يد رجل من خلاف وهو الموافق لما ذكر في المصابيح
المسابقة على الفرس لامتحان كرمه الكرم [illegible] جودة عرقه بالكسر
[illegible]

المسابقة على الفرس

عنقه يكون عطفا تفسيريا لما قبله من السنة فان النبي عليه السلام سابق
بين الخيل وهو اسم جنس يشتمل القليل والكثير ولذا ادخل عليه لفظ بين الذي
يقتضي التعدد من الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء يمد ويقصر اسم
موضع بالمدينة الى الثنية بتشديد الياء بعد النون المكسورة الوداع بفتح
الواو اسم موضع بالمدينة ايضا وانما اضيف الثنية الى الوداع لانها موضع التوديع
كذا في شرح المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم ان الخيل التي سابق النبي
عليه السلام من الحفياء الى الثنية انما هي الخيول المضمرة اى التي جعلت ضامرا
اى دقيق الوسط قال في شرح المصابيح التضمير ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد
الى القوت وذلك في اربعين يوما كان ابتداء مسابقة الخيل المضمرة منه
واما الخيول التي لم تضمر فانما سابقها من الثنية الى مسجد بني زريق وما بينهما
مسافة قليلة مقدار ميل فانما سابقها في قليل لان المضامير اقوى من غيره
انتهى وقال النبي عليه السلام لا سبق بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه الا في نصل
بفتح النون وسكون الصاد المهملة المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه او خف اى ذي
خف كالابل والفيل او حافر اى ذي حافر كالخيل والبغال والحمير واما تفسير المصنف
بقوله اى الرمي والبعير والفرس على سبيل اللف والنشر الغير المرتب فانما هو باعتبار
ما هو الاغلب وقوعا ومعنى الحديث انه لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في
احدها والحق بها بعضهم المسابقة على الاقدام وبعض اخر المسابقة بالحجارة
كذا في شرح المصابيح قال في مجمع الفتاوى وانما يجوز ذلك اذا كان بدل معلوما
من جانب واحد بان قال ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك لا شيء لي
عليك او على القلب الاغلب اما اذا كان البدل من الجانبين فهو قمار حرام
الا اذا دخل محلل بينهما فقال كل واحد منهما ان سبقتني فلك كذا وان
سبقتك فلي كذا وان سبق الثالث فلا شيء له والمراد من الجواز
الحل لا الاستحقاق فانه لا يستحق بهذا شيء انتهى وسابق
ناقة عليه السلام [illegible] العضباء بالعين المهملة والضاد المعجمة
[illegible] يقال [illegible] القرن الداخل [illegible]

Copyright © King Saud University